Lecture: 4

الضمانات السياسيه لحقوق الانسان

يقصد بهذا النوع من الضمانات وجود جهات مختلف تراقب عمل سلطات الدوله ومنها عملها في مجال واحترام حقوق الانسان ومن امثلتها رقابه السلطه التشريعيه اي البرلمان رقاب الناشعه عن التعدديه الحزبيه ورقابه الاعلام والراي العام من الضمانات بعدين اثبتت التجربه ان الضمان ات الدستوريه والقضائيه لم تعد لوحدها قادر على توفير حمايه فعاله حقوق الانسان وحرياته في كثير من الاحيان.

وقبل بيان هاي الضمانات نشير الى انها ترتبط بالدرجه الاساس بالنظام الديمقراطي والذي يمثل الضمان الافضل لممارسه حقوق الانسان والتمتع بها

ويتميز هذا النظام الديمقراطي بمظاهر متعدده ابرزها وجود برلمان يمثل الاراده الحقيقيه للشعب فضلا عن حريه التعبير والراي وحريه التظاهر والاجتماع السلميا ووجود نظام انتخابي نزيه والحق في الاضراب وحريتك من الاحزاب والجمعيات وغيرها فمن دون وجود النظام الديمقراطي لا يمكن الحديث عن ضمانات لحقوق الانسان وحرياته من الاصل لهذا قيل ان النظام الديمقراطي هو اقوى ضمانات حقوق الانسان وفي ذلك ذهب المؤتمر العالمي لحقوق الانسان المنعقد في فيينا عام 1993 ان الديمقراطيه والتنميه وحقوق الانسان امورا مترابطه ويعزز بعضها البعض الاخر..

اولا: الرقابه البرلمانيه

من ابرز معالم النظام الديمقراطي ومن هنا فان للسلطه التشريعيه البرلمان دور الرقابي مضافا الى دوره التشريعي وحرياته وتاخذ الرقابه البرلمانيه اشكال المتعدده منها السؤال والاستجواب والاستيضاح وسحب الثقه او الاعفاء والتحقيق

ومن ثم فان البرلمان مساله رئيس الجمهوريه واعفائه فضلا عن صلاحيته في توجيه سؤال او استضاع او استجواب الى رئيس مجلس الوزراء او احد الوزراء في الحكومه او احد رؤساء الهيئات المستقله ورؤساء مجلس المحافظات والمحافظين ورؤساء جهات غير المرتبطه بوزاره وذلك بشان المساله معينه ومنها ما يتعلق بحقوق الانسان وحرياته سحب الثقه من رئيس مجلس الوزراء او احد الوزراء او احد رؤساء الهيئات المستقله وطلب مختلف الوثائق والمستندات والمعلومات بشان اي موضوع يتعلق بالمصلحه العامه او حقوق المواطنين

فالسؤال البرلماني: مقصود به قيام نائب برلماني او اكثر بالاستفسار من الوزير او رئيس مجلس الوزراء بشان موضوع او اكثر من المواضعات التي تدخل في اختصاصه ومن قبيل ذلك موضوعات انتهاك حقوق الانسان

اما الاستجواب البرلماني: فيقصد به السؤال المشوب بالاتهام ومن هو ما يتعلق بمسائل حقوق الانسان

اما الاستضاح البرلماني: مرحله وسطى بين السؤال والاستجواب وغالبا ما يتم توجيه الاستيضاح في حال عدم القناعه بجواب رئيس مجلس الوزراء او احد الوزراء عن السؤال البرلماني موجه اليه وقد حدد الدستور العراقي لعام 2005 اليه هذه الوسائل الثلاثه وما اكدها ايضا قانون مجلس النواب وتشكيلاته لعام 2018.

اما عن سحب الثقه: من رئيس مجلس الوزراء او احد الوزراء في الحكومه او ما يسمى بحجب الثقه فيتمثل في انهاء اشغالهم لتكليفهم الحكومي وهي تعد من ابرز صور الرقابه البرلمانيه على اعمال الحكومه في حال ارتكابها افعالا تصل الى مرحله فقدانها الاهليه السياسيه والتنفيذيه للاستمرار في اداره شؤون الحكومه او احد الوزارات ومن قبيل ما يوجب سحب الثقه انتهاكا حقوق الانسان وحرياته وقد نظم الدستور العراقي لعام 2005 احكام سحب الثقه من رئيس مجلس الوزراء او احد الوزراء او احد الوزراء واعفائه احد مسؤولي الهيئات المستقله وهو ما اكده ايضا قانون مجلس النواب وتشكيلاته لعام 2008

وتعد مسائله رئيس الجمهوريه من الاختصاصات الرقابيه لمجلس النواب وذلك بناء على طلب مسبب من الاغلبيه المطلقه ايضا بعد ادانته من المحكمه الاتحاديه العليا في حالات معينه كانهاك الدستور والخيانه العظمى

اما التحقيق البرلماني: او ما يسمى لجان تقصي الحقائق في احد ايضا من الوسائل الرقابيه البرلمانيه على اعمال الحكومه وهو نظام عرفته انجلترا منذ نهايه القرن السابع عشر ويعرف التحقيق البرلماني بانه وقوف البرلمان بنفسه على حقيقه موضوع معين او مدى صحه واقعيه معينه ومن ثم سيكون بمثابه الفحص البرلماني..

مضافا لما تقدم فان لمده النواب دور رقابي مستقل اخر يتمثل في طلب مختلف الوثائق والمعلومات والمستندات والمعلومات بشان اي موضوع يتعلق بالمصلحه العامه او حقوق المواطنين او تنفيذ القوانين او تطبيقها من اي مؤسسه من مؤسسات السلطه التنفيذي والهيئات المستقله طلب حضور اي شخص للدلاب الشهاده او توضيح موقف او بيان معلومات مشان اي موضوع معروض على المجلس كما له القيام بزيارات تفقديه الى مختلف المؤسسات وغير ذلك

من ابرز مظاهر ومعالم النظام الديمقراطي في كل العالم انت ان تكون هناك حريه حزبيه تؤمن من وجود عدد من الاحزاب السياسيه في الدوله ومن نتائج هذه التعدديه الحزبيه ان هناك احابا ستفوز في الانتخابات وتصل الى السلطه واخرى ستخسر او تفوز ولكن لا تصل الى السلطه وقد اثبتت التجارب ان الاحزاب التي لن تصل الى راس السلطه تتحول الى احزاب معارضه وهذا الاخير سيكون لها دور هام وفعال في ممارسه

الرقاب الفاعل على اداء الحكومه والسلطه التشريعيه وان هذه الاحزاب ستمارس دورها المعارض والرقابي سواء من داخل البرلمان او خارجه..

ثالثا: رقابه الاعلام واثرها في الراي العام

يتمثل الراي العام عقل الجماعه والضمير الجماعي او هو تكوين فكره عامه عن موضوع معين او شخص ما ومن هنا وسائل اعلام دور فعال في تكوين الراي العام بما يوفر ضمانه هامه لتطبيق حقوق الانسان وصيانه وحرياته من خلال ممارسه الدوله الرقابي على مختلف مفاصل الدوله والكشف عن العديد من الممارسات التي تخرق هذه الحقوق والحريات ونقلها الى الجمهور بشكل يؤدي الى احراج الحكومات في كثير من الاحيان في يدفعها الى التراجع عن تلك الانتهاكات بل ويدفع بالسلطه التسريعيه في كثير من الاحيان الى التراجع عن تشريع قانون معين مخالف لحقوق الانسان وحرياته من خلال الدور التثقيفيه الذي تمارسه وسائل الاعلام لهذا تسمى هذه الحاله في كثير من الاحيان بضغط الراي العام..

وفي الوقت الحاضر ونتيجه الانفتاح العالمي والواسع وتعدد القنوات التلفزيونيه الفضائيه وتعدد وسائل التواصل الاجتماعي واعتماد النشر الرقمي وظهور شبكه الانترنت بشكل واسع كثيرا نجد ان الدور الرقابي الاعلام في تكوين الراي العام قد بدا واضحا وهاما في حفظ حقوق الانسان وحرياتي وكشف الكثير من حالات الانتهاك بصددها..